وليلة النحر قبل الزوال وقالوا انه لو ترك
حصاة واجبة من جمرة لم يصح رمي التي بعدها
فان لم يعلم من اي الجمار تركها بنى على اليقين
ويروى ان الاصل في رمي الجمرات ان ابراهيم
صلى الله عليه وسلم لما فرغ من بنا البيت اتاه
جبريل صلوات الله وسلامه عليه فاراه
الطواف ثم اتى به جمرة العقبة فعرض
له الشيطان فاخذ جبريل سبع حصيات
واعطى ابراهيم سبعا وقال له ارم وكبر
فرمى وكبر مع كل رمية حتى غاب الشيطان
ثم اتى به الجمرة الوسطى فعرض له الشيطان
فاخذ جبريل سبع حصيات واعطى ابراهيم
سبعا وقال له ارم وكبر فرمى وكبر

مطلب في اصل رمي الجمرات

مقابلة

مع

مع كل رمية حتى غاب الشيطان ثم اتى به الجمرة
القصوى ففعل كذلك ومذهب الثلاثة
غير الحنفية ان المبيت ليلة اليوم الاول
والثاني من ايام التشريق نسك واجب
وكذلك ليلة الثالث ان لم يكن نفر
في اليوم الثاني حتى غربت الشمس
ويلزمه الرمي من الغد وان نفر في
اليوم الثاني قبل الغروب جاز وسقط
مبيت الليلة الثالثة والرمي من الغد
وتاخير النفر الى اليوم الثاني افضل
بالاتفاق وقال الحنفية ان المبيت بمنى
ليالي منى سنة يكره تركها والمراد ان يبيت
كل الليل والقدر الواجب معظم الليل

Copyright © King Saud University